

وزارة الصحة والسكان

قرار رقم ١٧٧ لسنة ٢٠١٩

وزير الصحة والسكان

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٥٥ بشأن مزاولة مهنة الصيدلة؛
وعلى القانون رقم ١٨٢ لسنة ١٩٦٠ بشأن مكافحة المخدرات وتنظيم استعمالها
والاتجار فيها؛
وعلى الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة ١٩٦١؛
وعلى الاتفاقية الخاصة بالمؤثرات العقلية لسنة ١٩٧١؛
وعلى توصيات اللجنة الثلاثية المشكلة من ممثلي وزارات (الصحة، العدل،
والداخلية) المنعقدة في ٢٠١٩/١/١٥؛
وببناءً على ما عرضه نائب وزير الصحة والسكان لشئون الدواء؛

قرر :

مادة ١ - تضاف المواد الآتية وأملاحها ونظائرها واستراتها وإيثراتها وأملاح
نظائرها واستراتها ومستحضراتها أينما وجدت إلى القسم الثاني
من الجدول رقم (١) الملحق بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ١٩٦٠ المشار إليه :

1) 5F-MDMB-PICA:

N-[[1-(5-FLuoropentyl)- 1H-indol-3-y1]carbonyl] -3-methyl 1-L-valine
Methy 1 Ester

2) ADB-FUBINACA: N- (1-amino-3,3-dimethyl 1-1-oxobutan -2-y1)-1-(4-fluorobenzyl) – 1H- indazole-3- carboxamide

3) ADBICA:

N- (1-Amino-3,3-dimethyl 1-1-oxo-butan-2-y1)-1-penty 1- 1H- indole -3-carboxamide.

4) 5- Fluoro ADBICA:

N- (1-Amino-3,3-dimethyl-1-oxo-butan-2-yl)-1-(5-fluorobenyl)-1H-indole-3-carboxamide

5) 5-Fluoro APP-PICA (px1):

(S)-N- (1-amino-1-oxo-3-phenylpropan-2-yl)-1-(5-fluorobenyl)-1H-indole-3-carboxamide

6) AMB-PICA (MMB2201)

N-[(1-(5-FLUOROPENTYL)-1H-indol-3-yl]carbonyl]-L-valine.methyl 1 Ester

مادة ٤- ينشر هذا القرار في الواقع المصريه . ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

تحريراً في ٢٠١٩/٣/٢١

وزير الصحة والسكان

أ.د. هالة زايد